الجزء (10)

العين حق:

قصة إصابة سهل بن حنيف بالعين

قصص القرآن والسنة

الشيخ الدكتور
أبو عبدالرحمن سمير بن أحمد الصباغ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

العين حق

قصة إصابة سهل بن حنيف بالعين

قصص القرآن والسنة – الجزء العاشر

كتبه الفقير إلى عفو ربِّه الشيخ الدكتور

أبو عبد الرحمن

سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ

مؤسسة القلم
لتحقيق التراث والبحث العلمي

حقوق الطبع مبذولة لعموم المسلمين

١٤٤٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفُسِنا، وسيِّئات أعمالِنا، مَن يهدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ فلا هاديَ له، وأشهَدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهَدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أمَّا بعدُ:

فهذا بحثٌ مختصرٌ في واقعةٍ بالغةِ الأهمية حدَثَتْ في زمن النبيِّ ﷺ، يحتاج كلُّ مسلمٍ إلى فهمِها وفقهِ معانيها؛ ليتعلَّمَ ويستفيدَ من أحداثها، وهي **قصةُ العين** التي وقَعَتْ على سهلِ بنِ حُنَيفٍ من

عامرِ بنِ ربيعةَ ﷺ، فأصابه منها ما أصابه؛ مما دفع النبيَّ ﷺ أن يقومَ بنفسِه للنظرِ في شأنِها، وبيانِ كيفيةِ علاجها، ودرءِ الشرِّ الناتج عنها.

وذلك لأن الموتَ أو أكثرَ البلاءِ في هذه الأمة- بعد قدر الله- من العين، كما أخبر النبيُّ ﷺ.

وهذا ما نبيِّنُه تفصيلًا في الصفحات الآتية.

أولًا: نص القصة

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ نَلْتَمِسُ الْخَمْرَ، فَأَصَبْنَا غَدِيرًا خَمْرًا، فَكَانَ أَحَدُنَا يَسْتَحِي أَنْ يَتَجَرَّدَ وَأَحَدٌ يَرَاهُ، فَاسْتَتَرَ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ فَعَلَ نَزَعَ جُبَّةَ صُوفٍ عَلَيْهِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَأَعْجَبَنِي خَلْقُهُ، فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنٍ، فَأَخَذَتْهُ قَعْقَعَةٌ، فَدَعَوْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «قُومُوا بِنَا». فَرَفَعَ عَنْ سَاقَيْهِ حَتَّى خَاضَ إِلَيْهِ الْمَاءَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَضَحِ سَاقَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ صَدْرَهُ وَقَالَ: «بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا، قُمْ بِإِذْنِ اللهِ»، فَقَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»[1].

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ

---

[1] أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٠٨٠٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٠١).

يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ. فَلُبِطَ سَهْلٌ مَكَانَهُ، فَأُتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ؟ وَاللهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَقَالَ: «هَلْ تَتَّهِمُونَ لَهُ أَحَدًا؟». قَالُوا: نَتَّهِمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ قَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟! أَلَا بَرَّكْتَ؟! فَاغْتَسِلْ لَهُ». فَغَسَلَ لَهُ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ[1].

[1] أخرجه مالك في الموطأ (٥/ ١٣٧٣)، والنسائي في الكبرى (٧٥٧٢)، وابن ماجه (٣٥٠٩).

ثانيًا: معاني كلمات الحديث

١- **ما رأيتُ كاليومِ**؛ أي: لم أَرَ جمالَ بَشَرةِ إنسانٍ مثلَ الذي رأيتُه اليومَ.

٢-**جِلد مُخَبَّأَةٍ**: المُخَبَّأَةُ هي: البنتُ البِكر التي لا تخرُجُ من البيتِ ولا تَظهَرُ على الرجالِ.

٣- **العَذْراء**: هي البنتُ البِكرُ الحَيِيَّة.

٤- **لُبِطَ**؛ أي: صُرِعَ وسقط على الأرضِ مغشيًّا عليه.

٥- **هل تتَّهِمونَ فيه أحدًا**؛ أي: أحدًا يكونُ قد أصابه بعينِه.

٦- **فتغيَّظ عليه رسولُ اللهِ ﷺ**؛ أي: عاتَبَه بشدةٍ.

٧- **عَلَامَ**؛ أي: لماذا يجني أحدُكم على أخيه؟!

٨- **ألَا برَّكتَ**: ألَا دعوتَ له بالبركةِ فتقولَ: اللَّهُمَّ بارِكْ فيه.

٩- **العينُ حقٌّ**؛ أي: إصابتُها حقٌّ ثابتٌ بقدر الله.

١٠- **داخلة الإزار**: هي الجزءُ المستورُ بالإزارِ من الفَخِذينِ والوركِ.

١١- **يكفَأ الإناءَ**؛ أي: يقلبُه على ظهرِ الأرضِ؛ ليَنزِلَ ما فيها من باقي الماءِ.

١٢- **الخمر**: هو ما يسترُ الإنسانَ ويُداريه عند الاغتسالِ، سواء كان شجرةً، أو جبلًا، ونحوَ ذلك.

١٣- **الغَدير**: هو مستنقعُ الماءِ من المطرِ، فهو مكانُ تجمُّعِ المطرِ، فيصيرُ كالبِرْكة.

١٤- **وَضَحُ ساقي النبيِّ** ﷺ؛ أي: بياضُ ساقَيْه.

١٥- **جُبَّةَ صُوفٍ**؛ أي: جلبابًا من الصوفِ.

١٦- **قَعْقَعَةٌ أو فَرْقَعة**؛ أي: اضطرابٌ وارتعاشٌ.

١٧- **خاض الماء**: مشى فيه.

١٨- **حرَّها وبردَها**؛ أي: تعبَها وألمَها.

١٩- **وَصَبَها**؛ أي: وجعَها، فالحرُّ والبرد والوَصَب بمعنى التعب والألم والوجع.

٢٠- **فوُعِكَ واشتدَّ وعَكُه**: الوَعكُ: هو الحُمَّى والتعب.

ثالثًا: أحداث القصة

هذه قصةٌ حدثت في زمن النبيِّ ﷺ بالمدينةِ النبويةِ؛ حيث نزلَ المطرُ، وهناك أماكنُ منخفضةٌ بين الجبالِ يتجمعُ فيها الماءُ، وتسمَّى بالغديرِ، يشبهُ البُحَيرةَ الصغيرةَ، يذهب إليها بعضُ الناسِ؛ للاستحمامِ فيها، فخرج رجلانِ من أصحابِ النبيِّ ﷺ وهما: سهلُ بنُ حُنَيفٍ، وعامرُ بنُ رَبيعةَ، وكان الصحابةُ رضي الله عنهم عندهم حياءٌ شديدٌ، فلا يخلعون ثيابَهم ولا يُبدون عَوْراتِهم أمامَ أحدٍ، فذهب سهلٌ في مكانٍ يستترُ به بجوارِ الماءِ، وكذلك عامرٌ رضي الله عنه، كلٌّ منهما ذهَبَ إلى مكانٍ.

فلمَّا نزل سهلٌ وخلع جلبابَه رآه عامرٌ من بعيد، وكان سهلٌ أبيضَ جميلَ الخِلقة، وأغلبُ العربِ بشرتُهم تميلُ إلى السُّمرة، فلما رآه عامرٌ أُعجِب بجمالِ بشرتِه، فقال: لم أرَ كاليوم؛ أي: لم أرَ جِلدًا جميلًا مثلَ جِلدِ سهلِ بن حُنَيف، ولا جِلد بنتٍ صغيرةٍ بِكرٍ.

فحينما قال ذلك أصابت عينُه سهلَ بنَ حُنَيفٍ، فأُصيب سهلٌ بالعين، فسقط في الماء وأصابه المرضُ والتعبُ والحُمَّى، فنادى

عليه عامرٌ ثلاثَ مرَّاتٍ لما رآه سقط، فلم يرُدَّ عليه، فوجده صريعًا في الماء مغمًى عليه.

فذهب عامرٌ وذهب غيرُه من الناسِ للنبيِّ ﷺ؛ كي يُدرِكَ سهلًا، وينظرَ ما به من مرضٍ مفاجئ، فجاء النبي ﷺ مسرعًا، يمشي في الماء؛ ليدركَ سهلَ بن حُنَيف ﷺ من الموت والهلاك، فأخرجوه من الماء، ودعا له النبيُّ ﷺ وقال: «**بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا**...»؛ أي: اشفِهِ من شرِّ العينِ التي أصابته، ومِن ألمِها ووجعِها.

ثم سأل النبيُّ ﷺ أصحابَه: هل تتهمون أحدًا أن يكونَ أصابه بعينِه، قالوا: نعم يا رسولَ الله، إنه عامرُ بنُ ربيعة، أصابته عينُه بغير قصدٍ منه. فغضِبَ النبيُّ ﷺ وقال: **عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟!**

لأن ضررَ العينِ قد يتسبَّبُ في موتِ الإنسانِ المصاب، وقال ﷺ: «**أَلَا بَرَّكْتَ؟!**»؛ أي: أَلَا دعَوتَ له بالبركةِ حينما رأيتَ جمالَ بشرتِه، فلو أنكَ رأيتَ شيئًا جميلًا، ودعوتَ الله أن يبارِكَ له فيه لم تُصِبْه عينُك، ولم تضُرَّه بفضلِ الله، ولذلك قال لهم رسولُ الله ﷺ:

«إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالبَرَكَةِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقّ».

أي: مَن رأى في نفسِه، أو مالِه، أو بيتِه، أو زرعِه، أو ولدِه، أو أخيه المسلمِ شيئًا جميلًا ونعمةً من النعمِ، فليَقُلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ فيه، وبارِكْ له، وبارِكْ عليه؛ وذلك لأنه إن لم يدعُ بالبركة فمن الممكن أن تصيبَ عينُه هذا الشيءَ الجميلَ في النفسِ أو المالِ أو الأخِ أو الابنِ، ونحو ذلك؛ لأن العينَ قد تصيبُ وتؤثرُ بالضررِ والأذى والمرضِ؛ بل وبالموتِ، وكل ذلك بتقديرِ اللهِ تعالى.

ثم أمر النبيُّ ﷺ بماءٍ، وأمرَ عامرَ بنَ ربيعةَ أن يغتسلَ بهذا الماءِ وأن يتوضَّأَ، ويغسلَ به داخلَ جسِمِه، ثم يصُبَّ هذا الماءَ على سهلٍ الذي أصابته العينُ؛ لأن هذا هو أنفعُ دواءٍ لعلاج العينِ التي أصابت؛ أن يغتسلَ العائنُ، ويأخذَ المَعِينُ- أي: مَن أُصِيب بالعين- هذا الماءَ، ثم يصُبَّه على رأسِه وجسِده.

فلمَّا فعل سهلٌ ذلك، وأخذ الماءَ وصبَّه على رأسِه وجسدِه، قام نشيطًا صحيحًا مُعافًى بحمد الله، ثم أُمِر بالإناءِ الذي كان فيه الماءُ أن يُكفَأَ على الأرض؛ لينزلَ منه ما تبقَّى من هذا الماء.

رابعًا: الدروس والفوائد المستفادة من القصة

يُستفاد من هذه القصةِ فوائدُ عظيمةٌ، نذكر منها ما يأتي:

(١) جوازُ الاغتسالِ في البحارِ والأنهارِ والبحيرات، وذلك بشرطين: طهارة الماء، وستر العورة عن أعين الناس، أما إذا كان هناك اختلاطٌ واطلاعٌ على العورات فحرامٌ، لا يجوز؛ لقول النبيِّ ﷺ: «**لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ**»[(١)].

فهذا عامرُ بنُ ربيعةَ وسهلُ بن حُنَيف ذهب كلٌّ منهما إلى غَديرٍ؛ ليستحمَّ فيه بعيدًا عن نظر الآخر؛ سَتْرًا للعورة، واتِّباعًا للسُّنة.

(٢) وجوب ستر العورة؛ لقولِ النبي ﷺ: «**ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ**

[(١)] صحيح مسلم (٣٣٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فَخُذْهُ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً»[١]، ولقوله: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّيَ فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الغَائِطِ وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ»[٢].

ولمَّا رأى النبيُّ ﷺ جَرْهَدًا كاشِفًا عن فخِذِه في المسجدِ، قال له: «غَطِّ؛ فَإِنَّ الْفَخْذَ عَوْرَةٌ»[٣]، وقال ﷺ: «عَوْرَةُ الرَّجُلِ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتِهِ»[٤]، وقال عن المرأة: «المَرْأَةُ عَوْرَةٌ»[٥]؛ أي: كلُّها عورةٌ، وقال ﷺ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[٦]، وقال ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيِيٌّ سِتِّيرٌ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ»[٧].

---

[١] صحيح مسلم (٣٤١).

[٢] سنن الترمذي (٢٨٠٠)، وضعفه الألباني.

[٣] مسند أحمد (١٥٩٣٣).

[٤] مسند الحارث (١٤٣).

[٥] سنن الترمذي (١١٧٣)، وصححه الألباني.

[٦] مسند أحمد (٢٠٠٣٤)، وسنن ابن ماجه (١٩٢٠)، وحسنه الألباني.

[٧] سنن أبي داود (٤٠١٢)، والنسائي (٤٠٦)، وصححه الألباني.

(٣) عظيم قدر الصحابة وفضلهم وحرصهم على اتِّباع السُّنة، وشدة حيائهم ﷺ وأرضاهم، فالصحابةُ تَرَبَّوْا على يدِ النبيِّ ﷺ، فهم خيرُ الناس، وأعلمُ الناسِ بالكتابِ والسُّنة ومرادِ الله ورسوله ولغةِ العرب التي نزل بها الكتابُ والسُّنة، وهم كانوا أحرصَ الناسِ عليهما، وكانوا أشدَّ الناسِ حبًّا له واقتداءً به ﷺ.

(٤) العينُ حق؛ قال النبيُّ ﷺ **«الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا»**[(١)]؛ أي: أن العينَ قد تصيبُ وتضُرُّ بقَدَرِ اللهِ تعالى، كأنها تسابقُ القَدَرَ، فتصيبُ عاجلًا غيرَ آجلٍ، وأفضلُ دواءٍ منها أن يَغتسِلَ العائنُ للمصاب، ويأخذَ المصابُ ماءَ العائن ليغتسلَ به، فسيطيبُ بإذن الله.

وقال النبي ﷺ: **«الْعَيْنُ تُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَتُدْخِلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ»**[(٢)]؛ أي: من تأثيرِ الإصابةِ بالعينِ موتُ الرجلِ الصحيحِ، فيدخلُ القبرَ، وكذلك الجملُ الشديدُ يموتُ، إلا أن يُدرِكَه أهلُه

---

(١) صحيح مسلم (٢١٨٨).

(٢) الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (٤/ ٣٥٨)، وحسنه الألباني.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بالنحرِ، فيُطبَخَ في القِدْر.

وقال ﷺ: «**أَكْثَرُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي بَعْدَ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ بِالْأَنْفُسِ**»؛ **يَعْنِي: الْعَيْنَ**[١]؛ فالموتُ له سببٌ، وأعظم هذه الأسبابِ وأكثرُها الإصابةُ بالعين، فإن العينَ تقتُلُ بقَدَرِ الله.

وقال النبي ﷺ: «**إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللهِ؛ حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا، ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ**»[٢]؛ أي: أن العينَ لترى الرجلَ يصعدُ الحالق- أي: الجبل، أو المكانَ العاليَ- فتَنشغِلَ به حتى تُصِيبَه بِشَرِّها وأذاها، فيسقُطَ من أعلاه مِن أَثَرِ العَين، وربما أُصِيب أو مات بأَثَرِ العَين.

(٥) العين عينان: عينٌ جِنِّيَّة، وعينٌ إنسِيَّة[٣]؛ فالعينُ في هذا الحديثِ عينٌ إنسية، وقد ورد عن النبي ﷺ أنَّ عينَ الجانِّ أيضًا قد

---

[١] السنة لابن أبي عاصم (١/ ١٣٦)، وحسنه الألباني.

[٢] مسند أحمد (٢١٣٠٢، ٢١٤٧٢).

[٣] الطب النبوي لابن القيم (١/ ١٢٩).

يصابُ بها الإنسانُ، كما ورد في صحيح البخاري ومسلم، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «**اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**»[1].

وكانت نظرةً من الجنِّ كما قال النوويُّ وغيرُه.

قال ابن القيم: فكأنَّ أثرَ تلك العين كشُعلة نارٍ وقعت على جسدٍ، ففي الاغتسالِ إطفاءٌ لتلك الشُّعلة.

وفيه أيضًا وصولُ أثر الغسل إلى القلب من أرقِّ المواضع وأسرعها نفاذًا، فتنطفئ تلك النارُ التي أثارتها العينُ بهذا الماء[2].

(٦) مشروعية الوضوء والاغتسال من العائن لمَن أصابته العينُ؛ ففي هذه القصة أمرَ النبيُّ ﷺ عامرَ بنَ ربيعةَ أن يتوضَّأَ ويغتسِلَ لسهلِ بنِ حُنَيفٍ، فاغتسل عامرٌ، وأخذ سهلٌ هذا الماءَ، واغتسل به، وصبَّه على جسدِه فبرئَ بفضل الله، ولذا روى أبو داودَ عن عائشةَ ﵂ قالت: «**كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ**

---

[1] صحيح البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

[2] فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٠٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الْمَعِينُ»[١].

وقال النبيُّ صلي الله عليه وسلم: «**الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا**»[٢].

ويُستحَبُّ أن يقومَ شخصٌ بصَبِّ ذلك الماءِ بيمينِه على المصاب مِن خلفه على رأسِه وظَهرِه، ثم يُكفَأ القَدَحُ- أي: الإناء- من وراء ظهرِه على الأرض.

(٧) مشروعية الرقية من العين؛ ففي هذه القصة رَقَى النبيُّ ﷺ سهلَ بن حُنَيف رضي الله عنه، يقول: «**بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا، قُمْ بِإِذْنِ اللهِ**»[٣].

وفي حديثِ أمِّ سَلَمةَ السالفِ قالت: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «**اسْتَرْقُوا لَهَا؛ فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**»؛ أي: اطلبوا مَن يَرقِيها من العينِ بالقرآن والسُّنة.

---

[١] سنن أبي داود (٣٨٨٠)، وصححه الألباني.

[٢] صحيح مسلم (٢١٨٨).

[٣] السنن الكبرى للنسائي (١٠٨٠٥).

وكان النبيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الحسنَ والحسينَ، ويقول: «**أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ**»[١].

والعينُ اللَّامَّة: هي الشريرة التي تصيبُ بقدر الله

ولما سُحِر النبيُّ ﷺ رقاه جبريلُ بقولِه: «**باسمِ اللهِ أَرقِيك، مِن كلِّ شيءٍ يُؤذِيك، من شرِّ كلِّ نفسٍ أو عَينِ حاسدٍ، اللهُ يَشْفِيك، باسمِ اللهِ أَرقِيك**».

فتضمَّنت هذه الرقيةُ الرقيةَ من العين أيضًا.

ولما دخل النبي ﷺ على أولاد جعفر بن أبي طالب بعد موته قال لأمهم: «**مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً؟! تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ؟**»؛ أي: ضعيفةً وهزيلةً، قالت: لا، ولكن العينَ تُسرِعُ إليهم. ثم أمَرَها أن ترقيهم[٢].

(٨) العينُ قد تقع مِن الصالحين إذا لم يدعوا بالبركة؛ كما حصل من عامرِ بنِ ربيعةَ رضي الله عنه، فإنه لمَّا رأى ما أعجَبَه من سهلٍ،

---

[١] مسند أحمد (٢١١٢)، وسنن ابن ماجه (٣٥٢٥)، وصححه الألباني.

[٢] أخرجه مسلم (٢١٩٨).

ولم يدعُ له بالبركةِ أصابت عينُه سهلًا بقدر الله، وعامرٌ من الصحابةِ المشهودِ لهم بالجنةِ؛ أي مِن أصلح الصالحين.

فعامرٌ ليس حاسدًا ولا حاقدًا على أخيه سهل؛ لكنه لم يَدْعُ له بالبركة، فأصابَتْ عينُه أخاه بغير قصدٍ منه.

(٩) كل حاسد عائن، وليس كل عائن حاسد؛ فالحاسدُ خبيثُ الطبع، مريضُ القلب، مسمومُ العينِ، يَخرُجُ من عينِه سُمٌّ يصلُ إلى بدنِ المعين، وعامرُ بن ربيعةَ لم يكن حاسدًا، ووقعت منه العينُ بقَدَرِ الله؛ لأنه لم يدعُ بالبركة.

(١٠) الدعاء بالبركة، وقول: ما شاء اللهُ، لا قوةَ إلا باللهِ، وهذا مِن أعظمِ أسبابِ عدمِ إصابةِ العائنِ بعينه؛ وذلك لقولِ الله تعالى: {وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٣٩﴾} [الكهف:٣٩].

ولقول النبيِّ ﷺ لعامر بن ربيعة: «**أَلَا بَرَّكْتَ؟!**»؛ أي: ألا دعوتَ له بالبركة؟ فلو دعوتَ بالبَرَكة لَمَا أصابت عينُك أخاكَ بسوءٍ، ولقول النبيِّ ﷺ: «**إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ**

مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»[١].

(١١) أسباب النجاةِ من شرِّ العينِ، والحسد، والسحر؛ ذكر ابنُ القيِّم عشرةَ أسبابٍ للوقاية من كلِّ ذلك، وهي باختصار:

أ- التعوُّذ بالله من شرِّها، كما قال اللهُ تعالى: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥} [الفلق:٥].

ب، ج - الصبر والتقوى؛ لقولِ الله تعالى: {وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ ۝١٢٠} [آل عمران:١٢٠].

د - التوكل على الله؛ {وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۝٣} [الطلاق:٣]؛ أي: كافيه وحاميه.

هـ - فراغ القلب من الانشغالِ بالعائنِ والحاسدِ والساحرِ.

فَالنَّارُ تأكُلُ بَعْضَهَا * إنْ لَمْ تَجِدْ ما تأكُلُه

ذ- الإخلاص: هو سرُّ النجاةِ من فِتَنِ الدنيا والآخرة.

---

[١] مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥٩٤)، السنن الكبرى للنسائي (١٠٨٠٥).

و- تجديدُ التوبة من الذنوب، فالمعاصي هي سببُ المصائب؛ {وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾} [الشورى:٣٠].

ط- الصدقة والإحسان؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «**صَنَائِعَ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السَّوْءِ**»[١]، ولقوله ﷺ: «**صَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ**»[٢].

ك - الإحسان للحاسد والعائن؛ دفعًا لشرِّهما، قال الله تعالى: {ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾} [فصلت:٣٤] .

ل- اعتقاد أنَّ النفعَ والضُّرَّ بيد اللهِ وحده لا شريكَ له، واللهُ لا يُقدِّرُ لعبدِه إلا الخيرَ، حتى وإن كان الشيءُ في ظاهره شرًّا؛ قال النبيُّ ﷺ: «**لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى**

---

[١] المعجم الأوسط (٩٤٣).

[٢] المعجم الكبير للطبراني (٨٠١٤).

يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»[١].

وقال ﷺ وهو يُثني على ربِّه عز وجل: «وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»[٢]؛ أي: إنك يا ربِّ لا تقضي إلا الخيرَ، حتى وإن كان في ظاهره لنا شرًّا؛ فهو في حقيقته خيرٌ مُطلَقٌ، ولو اطَّلَعْنا على الغيبِ لاخترنا الواقعَ، {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠} [المائدة:٥٠].

ومن أسبابِ النجاةِ من شرِّ العَينِ التي علَّمَناها رسولُ الله ﷺ: المحافظةُ على أذكارِ الصباحِ والمساءِ، والرقيةُ بالمعوِّذاتِ وغيرِها مما ورَدتْ به السُّنة النبوية.

(١٢) قال بعضُ أهل العلم: إذا عُرِف أحدٌ بالإصابة بالعين فينبغي اجتنابُه والتحرُّز منه، وإذا ثبت عند الإمام، فينبغي للإمام منعُه من مداخَلةِ الناس، والتعرضِ لهم بالأذى، ويأمرُه بلزوم بيته، فإن كان فقيرًا رزَقَه ما يقومُ به؛ أي: أعطاه راتبًا شهريًّا يكفيه، وكفَّ

---

[١] مسند أحمد (٢٧٤٩٠).

[٢] صحيح مسلم (٧٧١).

عن الناس شرَّه، فضررُه أشدُّ من آكِلِ الثومِ الذي منَعَه النبي ﷺ مشاهدةَ صلاةِ الجماعةِ في المسجد، وضررُه أشدُّ من ضررِ المجذومةِ التي منَعَها عمرُ بن الخطابِ ﷺ الطوافَ مع الناس[١].

قال النووي في «شرح صحيح مسلم»: قال القاضي عياض: في هذا الحديثِ من الفقه ما قاله بعضُ العلماء أنه ينبغي إذا عُرِف أحدٌ بالإصابة بالعين أن يُجتنَبَ، ويُتحرَّزَ منه، وينبغي للإمام منعُه من مداخلة الناس، ويأمره بلزومِ بيته، فإن كان فقيرًا رزقه ما يَكفيه ويكُفُّ أذاه عن الناس، فضرَرُه أشدُّ من ضرر آكِلِ الثومِ والبصل الذي منعه النبيُّ ﷺ دخولَ المسجد؛ لئلا يؤذيَ المسلمين، ومن ضررِ المجذومِ الذي منعه عمرُ ﷺ والعلماءُ بعده الاختلاطَ بالناس، ومن ضرر المؤذيات من المواشي التي يُؤمَر بتغريبها إلى حيث لا يتأذى به أحدٌ، وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متعين، ولا يُعرَف عن غيره تصريحٌ بخلافه والله أعلم[٢].

---

[١] شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٣١).

[٢] شرح النووي (١٤/ ١٧٣).

وقال ابن القيِّم في «مدارج السالكين»[1]: وإذا عُرِف الرجلُ بالأذى بالعين ساغ بل وجب حبسُه وإفرادُه عن الناس، ويُطعَم ويُسقَى حتى يموتَ، ذكر ذلك غيرُ واحدٍ من الفقهاء، ولا ينبغي أن يكونَ في ذلك خلافٌ؛ لأن هذا من نصيحة المسلمين، ودفعِ الأذى عنهم، ولو قيل فيه غير ذلك لم يكن بعيدًا من أصول الشرع.

(١٣) الأخذ بالأسباب في دفع ضرر العين:

ينبغي على المسلمِ اذا علِمَ من حالِ شخصٍ ما أن عينَه غالبًا تصيبُ بالضرر والأذى بقدر الله تعالى: أن يتجنَّبَه قدرَ استطاعته، ولا يُفصِحَ أمامَه بنِعَمِ اللهِ عليه، وهذا من باب الأخذ بالأسباب لدرءِ المفاسد.

فهذا نبيُّ الله يعقوبُ عليه السلام الذي أمرنا الله بالاقتداء بهديه في قوله تعالي: {أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ٩٠} [الأنعام:٩٠]، يقول لولده يوسفَ عليه السلام لمَّا قصَّ عليه الرؤيا:

---

[1] مدارج السالكين (١/ ٤٠١).

{قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ۝٥} [يوسف:٥].

فأمره أن يخفيَ أمر هذه الرؤيا الجميلة: {إِذۡ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ رَأَيۡتُهُمۡ لِي سَٰجِدِينَ ۝٤} [يوسف:٤]؛ حتى لا يتلاعَبَ الشيطانُ بإخوته، ويحرِّكَ قلوبَهم بالحسد عليه، ويحرك أعيُنَهم بالشرِّ إليه؛ لأن الإنسانَ اذا حسَدَ عان بعينه.

وكذلك لما أرسل أبناءَه إلى مصرَ بسبب طلب عزيز مصرَ لهم، وبسبب المِيرةِ قال لهم: {وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ۝٦٧} [يوسف:٦٧]، وذلك لدفع شرِّ العين عنهم كما قال أكثرُ المفسرين، وقد مدحه الله لذلك فقال: {وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلۡمٖ لِّمَا عَلَّمۡنَٰهُ} [يوسف:٦٨].

وقد ورد في الحديثِ الذي صحَّحه الشيخُ الألبانيُّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ ما يؤكد هذا المعنى؛ حيث قال: «**اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ، فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ**»[١].

وقد ورد في كتاب شرح السنة للبغوي: أن عثمانَ بنَ عفان رأي صبيًّا مليحًا، فقال: دَسِّمُوا نُونَتَه؛ لئلا تُصيبَه العينُ»؛ أي: سَوِّدوا النُّقْرةَ التي تكون في ذقنِ الصبيِّ الصغير، ومن هذا أخذ الشاعر قوله:

مَا كَانَ أَحْوَجَ ذَا الْكَمَالِ إِلَى * عَيْبٍ يُوَقِّيهِ مِنْ العَيْنِ[٢]

(١٤) العائنُ إذا أتلف بعينه فإنه يضمَنُ قيمةَ الضرر والتلف على قول جماعةٍ من أهل العلم:

جاء في **الموسوعة الفقهية**: إذا أدَّى الحسدُ إلى التَّلَف أو القتلِ أو اعترف الحاسدُ بأنه قتله بالعين ففي وجوبِ القِصاصِ أو الدِّية خلافٌ، فقال القرطبيُّ- كما ذكر الحافظ في «الفتح»-: لو أتلف

---

[١] سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٤٥٣).

[٢] الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ٧٢).

العائنُ شيئًا ضمنه، ولو قتل فعليه القِصاصُ أو الدِّيَة، إذا تكرر ذلك منه؛ بحيث يصير عادةً، وهو في ذلك كالساحر، وتذكر كتب الشافعية أن العائنَ إذا أصاب غيرَه بالعين واعترف بأنه قتله بالعين فلا قِصاصَ، وإن كانت العين حقًّا؛ لأنه لا يُفضي إلى القتل غالبًا، ولا يُعَد مُهلِكًا، ولا ديةَ فيه ولا كفارةَ، لأن الحكمَ إنما يترتبُ على منضبطٍ عامٍّ دون ما يختصُّ ببعض الناس في بعض الأحوال، فما لا انضباطَ له كيف ولم يقع منه فعل أصلًا، وإنما غايتُه حسَدٌ وتَمَنٍّ لزوال النعمة[1].

قال في «كشاف القناع»: والمِعْيانُ الذي يقتل بعينه قال ابنُ نصر الله في حواشي الفروع: ينبغي أن يُلحَقَ بالساحرِ الذي يقتل بسحرِه غالبًا، فإذا كانت عينُه يستطيع القتلُ بها، ويفعله باختياره وجب به القِصاصُ؛ لأنه فعل به ما يقتل غالبًا، وإن فعل ذلك بغير قصدِ الجِناية فيتوجَّه أنه خطأ، يجب فيه ما يجب في القتل الخطأ، وكذا ما أتلفه بعينه، يتوجَّه فيه القولُ بضمانه، إلا أن يقعَ بغير قصدٍ،

---

[1] الموسوعة الفقهية الكويتية (١٧/ ٢٧٦).

فيتوجَّهُ عدمُ الضمان[١].

وقال ابن القيم في «مدارج السالكين»: إن كان ذلك بغير اختياره بل غلب على نفسه لم يُقتَصَّ منه، وعليه الدِّيَةُ، وإن تعمَّد وقدَرَ على ردِّه وعلم أنه يقتُلُ به ساغ للولي أن يقتُلَه بمثلِ ما قتل به، فيعينه إن شاء كما عان هو المقتول، وأما قتلُه بالسيف قصاصًا فلا؛ لأن هذا ليس مما يقتل غالبًا، ولا هو مماثلٌ لجنايتِه[٢].

قلت:

خلاصةُ أقوالِ أهلِ العلمِ في ضمانِ العائن في القتل: أنه لو قتَلَ بعينه متعمدًا وكان ذلك عادةً فيه معروفةً، فالأمرُ فيه لوليِّ الأمر، إما القِصاصُ، وإما الدِّيَةُ، حسَبَ ما يترجَّحُ لولاةِ الأمر من العلماءِ والقضاة فيه.

وإن قتل خطأً غيرَ متعمدٍ فلولي الأمرِ إلزامُه بالدِّيَةِ والكفارة إن رأى مصلحةً في ذلك.

---

[١] كشاف القناع عن متن الإقناع (٥/ ٥٠٩).

[٢] مدارج السالكين (١/ ٤٠٢).

وأما إذا أتلَفَ مالًا بعينه، وكان ذلك عادةً معروفةً له فعليه الضمانُ عقوبةً أو تعزيرًا حسب رؤية ولاة الأمور. والله أعلم.

(١٥) الإصابة بالعين قد تحصل بمجرد الوصف أو الحكاية أو التخيل؛ فلا تتوقفُ الإصابةُ بالعين علي رؤية الشيء أو الشخص؛ بل قد تحصُلُ تلك الإصابةُ بمجرَّدِ الوصفِ أو الحكايةِ أو التخيل، قال ابنُ القيم: ونفسُ العائن لا تتوقفُ تأثيرها على الرؤية؛ بل قد يكون أعمى، فيُوصَف له الشيءُ، فتُؤثِّر نفسُه فيه وإن لم يَرَه، وكثيرٌ من العائنين يؤثِّرُ في العين بالوصفِ من غير رؤيةٍ، وقد قال الله تعالى لنبيِّه: {وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾} [القلم:٥١]، وقال: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾} [الفلق:١-٥].

لذلك فكلُّ حاسدٍ عائنٌ، وليس كلُّ عائنٍ حاسدًا، فلما كان الحاسدُ أعمَّ من العائن، كانت الاستعاذةُ منه استعاذةً من العائن،

وهي سهامٌ تخرج من نفسِ الحاسدِ والعائنِ نحوَ المحسود بالعين، تصيبه تارةً، وتخطئه تارةً، فإن صادَفَتْه مكشوفًا لا وقايةَ له أثَّرَتْ فيه ولا بدَّ، وإن صادَفَتْه حَذِرًا شاكيَ السلاحِ لا منفذَ فيه للسهامِ، لم تُؤثِّرْ فيه، وربما رُدَّت السهامُ على صاحبِها، وهذا بمثابة الرميِ الحسيِّ سواء، فهذا من النفوس والأرواح، وهذا من الأجسامِ والأشباحِ، وأصلُه من إعجابِ العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم يستعينُ على تنفيذ سمها بنظرةٍ إلى المعين.

وقد يَعِينُ الرجلُ نفسَه بغير إرادتِه؛ بل بطبعِه، وهذا أردأ ما يكون من النوعِ الإنسانيِّ[1].

(١٦) الفرق بين العين والحسد:

العينُ مأخوذةٌ من: عانَ يَعِينُ: إذا أصابَه بعينِه، وأصلها من إعجاب العائنِ بالشيءِ، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرها إلى المَعين.

---

[1] زاد المعاد (٤/ ١٥٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٧/ ٢٧٠)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/ ٢٧١).

وأما الحسدُ فهو تمنِّي زوالِ النِّعمة عن المحسودِ، وكراهيتُه الخيرَ له، ومصدر الحسد هو: تحرُّقُ القلبِ واستكثارُ النِّعمةِ على المحسود.

والعينُ تقع من الصالح بغير قصدٍ أو بقصدٍ، كما وقعت من عامرِ بن ربيعةَ على سهل بن حُنَيفٍ ﷺ، وقد تقعُ من الحاسدِ الحاقد، فكلُّ حاسدٍ عائنٌ.

الحسَدُ مُحرَّمٌ لذاته؛ لأنه عدمُ رضًا بقسمةِ الله تعالى بين خلقه، فالحاسد ناقمٌ على الله في قسمته وتقديره، أما العينُ فتحريمُها من بابِ تحريمِ إيقاع الضررِ على الناس وإيذائهم؛ لقول النبيِّ ﷺ: «**لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ**»[1].

---

[1] المفردات للراغب الأصفهاني (ص١١٨)، وفتاوي اللجنة الدائمة (١/ ٢٧١) (٤/ ٤٠٠).

(١٧) إنَّ العَينَ حَقٌّ؛ قال الشاعرُ:

العَيْنُ حَقٌّ وذُو الأَرْزَاقِ مَحْسُودُ * وَالحَاسِدُونَ لَهُ قُلُوبُهُم سُودُ

فُلانُ يَسكُنُ بَيْتًا لا مَثِيلَ لَهُ * فُلانُ قَدْ جَاءَهُ بالأمْسِ مَوْلُودُ

فُلانُ يَجمَعُ أموالًا ويَكنِزُها * فُلانُ في صِحَّةٍ والسَّتْرُ مَمْدُودُ

عُيُونُهُم علِقَتْ في رِزْقِ غَيْرِهِمُ * لو فكَّرَ الناسُ إنَّ الخَيْرَ مَوْجُودُ

اللهُ قسَّمَ أرزاقًا ووزَّعَهَا * كلٌّ لَهُ الخَيْرُ حُسَّادٌ ومَحْسُودُ

لا تُخبِرِ الناسَ عَنْ أشياءَ تَملِكُهَا * فكَمْ ثَمِينٍ بطَرْقِ العَينِ مَفْقُودُ

لو يَقدِرُ الناسُ مِن لُؤْمٍ ومِن حَسَدٍ * في فَرْحةِ العِيدِ لا تأتِي لَكَ العِيدُ

وصلِّ اللهُمَّ على نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسَلِّم!

آمينَ آمينَ!

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمة	٣
أولًا: نص القصة	٥
ثانيًا: معاني كلمات الحديث	٧
ثالثًا: أحداث القصة	٩
رابعًا: الدروس والفوائد المستفادة من القصة	١٢
جوازُ الاغتسالِ في البحارِ والأنهارِ والبحيرات	١٢
وجوب ستر العورة	١٢
عظيم قدر الصحابة وفضلهم وحرصهم على اتِّباع السُّنة	١٤
العينُ حق	١٤
العين عينان: عينٌ جِنِّيَّة، وعينٌ إنسِيَّة	١٥
مشروعية الوضوء والاغتسال من العائن لمَن أصابته العينُ	١٦
مشروعية الرقية من العين	١٧
العينُ قد تقع مِن الصالحين إذا لم يدعوا بالبركة	١٨

كل حاسد عائن، وليس كل عائن حاسد ١٩
الدعاء بالبركة ١٩
أسباب النجاةِ من شرِّ العينِ، والحسد، والسحر ٢٠
قال بعضُ أهل العلم: إذا عُرِف أحدٌ بالإصابة بالعين فينبغي اجتنابُه والتحرُّز منه ٢٢
الأخذ بالأسباب في دفع ضرر العين ٢٤
العائنُ إذا أتلف بعينه فإنه يضمَنُ قيمةَ الضرر والتلف على قول جماعةٍ من أهل العلم ٢٦
الإصابة بالعين قد تحصل بمجرد الوصف أو الحكاية أو التخيل ٢٩
إن العين حق ٣٢